



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (54) لسنة 2021م
بشأن تسمية مدير عام مركز بنغازي الطبي

رئيس مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (1) لسنة 2021م، في شأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقا" رقم (236) لسنة 2005م، بإنشاء مركز بنغازي الطبي.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.


قرار

مادة (1)

تسمى السيدة/ د. فتحية سعيد بالقاسم العربي مديرا عاما لمركز بنغازي الطبي.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


عبد الحميد محمد الديبية
رئيس مجلس الوزراء

